

■ بدء الإجراءات التنفيذية لتطبيق الشريعة الإسلامية ■

## ● القانون المدني يعرض على اللجنة التشريعية بمجلس الشعب هذا الأسبوع لاقراره ، ثم تتبعه باقي القوانين ● لمجال للاحراجات في ظل تطبيق الشريعة الإسلامية

قال المشتغل « نعم » للتعديلات التي ادخلت على الدستور .. ومن اولها ان تكون الشريعة الإسلامية هي المصدر الرئيس للتشريع .. وسيتم هذا الأسبوع تقديم أول مشروع قانون على غراره على مجلس الشعب الإسلامي الذي يمثل الكلمة التشريعية ب مجلس الشعب ، ليجتئه وعرضه على أعضاء المجلس لاقراره .. وهو القانون المقترن ، وكانت الجار المخصصة قد انتهت من تصديقه وبياناته وستتبعه باقي القوانين ..

وصفى نائب رئيس مجلس الدولة أن وقول الدكتور عفت فار هاني رئيس اللجنة التشريعية بالحزب الوطني ورئيس لجنة تنقية القانون المدني بما لاحكام الشريعة الإسلامية ان هذا القانون الذي سيمرض خلال هذا الأسبوع على اللجنة التشريعية بمجلس الشعب يضم ٤١٠٤ مادة ومن بعده سيمضي إلى عرض يانتي القوانين لأن معظمها قد انتهت صياغته أو كانت تنفي ب بالنسبة مثلاً - لقانون الشئون الاجتماعية والحوال الشخصية قد انتهت اللجنة المشد من تنفيذه وتأسيله .

ويقول الدكتور هاني : انه بمجرد الانتهاء من عرض تلك المشروعات على اللجنة التشريعية فسوف تعرض حسب اولوية الانتهاء منها على مجلس الشعب لاقرارها ثم تصدر بها قوانين تنشر في البرائد الرسمية ويعمل بها من تاريخ النشر .

ومن تصور الدكتور هاني لتطبيق الشريعة في المجتمع المصري يقول ان تطبيق الشريعة لا يعني ان تخفي سلوكيات الناس في قوالب بحدة ، عان التنقية وشمل العقوبات فقط اما العيادات فهي ملائكة خاصة بين العبد وزرمه .

ويقول الدكتور مصطفى كمال

وكتب سيم تطبيق الشريعة الإسلامية .. هل كيما كانت تطبق منذ مدة قرون ام انه سوف يتسللها التطوير وما هي معايير هذا التطوير :

يقول الدكتور وصفى ان معايير التطوير المسموح بها ينص عليها الإمام الشاطئي في كتاب المواقف وينذهب فيه الى ان أمور الفروقات التي تتعلق بالغرائز ثابتة ولا سبيل للتطويرها أما العادات المتعلقة بكيفية تحقيق هذه الفروقات وذلك رفع المشقة عن الناس وتحقيق الكماليات فهي قابلة للتطوير . فالتطوير يقتصر على ما يتعلق بكيفية استيفاء هذه الغرائز من حيث النسبة والسرعة والكيفية والمقدار ونحو ذلك .

تمثلاً بريضة «الحج» مسألة دينية وضرورية ولا سبيل الى تطويرها ولكن التطوير يمكن ان يتعلق بوسائل السفر للحج تمثلاً استخدام الطبراء يتطلب بعض التعديل في تحديد مكان الاحرام هل من مكة أم من المدينة .. الى غير ذلك من هذه الامور التي لا تمثل المبادئ في ذاتها .

ويقول الدكتور وصفى انه يصيغ خبراً اذا ما ظهرت شريعة السباء فان الشريعة الإسلامية كانت تطبق حتى مهد الخديو توقيع وكان للشعب انتصاراته العظيمة المعروفة مانتصر على الصليبيين وعلى الحملة الفرنسية، وما ان استبدل شرع الله في مهد الخديو توقيع حتى جاء الاحتلال الانجليزي بعدم يعانون نكبة ولم يستطيع تعرّف وهذا مصدق لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف انت اذا ونمت بيكم خمس واعوذ بالله ان تكون بيكم او تدركوهن .. ما ظهرت المباحثة في قوم يحمل فيها نبهم علانية الا شهرين لهم الطاعون والوجاع التي لم تذكر في اسلامهم ،

المجتمع من مbagات التعجل . كما انه يصح بتحجيم جزئيات المسائل بكل عمق وبقدر ما يتطلب لدد الخصوم بين الشدد في ابداء حجتهم ولا يجب الاستهانة بهذه الطريقة وتوجه مسؤولية تطبيقها ذلك لأن ارسلاء مبدأ واحد كفيل بكتف الشيميات عن مساحت شديدة الاتساع في القساوتون وذلك بطريقة التراس عملاً اذا كانت الشرعية تحرم شراء الوكل للعمال الذي وكل اليه بيعمهاته باستخدام طريقة التراس يحرم عليه فيما لذلك ان يكون الوكل مقاولاً من الباطن وكذلك في حالات الإيجار والرهن وغيرها من العديد من المعاملات ..

والإجراءات التنفيذية التي يجب ان تأتي في المرحلة التالية حتى يؤتي هذا المشروع بنهاية المرجوة هي :

- اضافة نص الى قانون المحكمة الدستورية العليا ينص على انه يقبل الطعن أمامها اذا جاء اي قانون مخالفًا للشريعة الإسلامية .

- تعديل اللائحة الداخلية لمجلس الشعب بحيث يكون هناك قانون ملزم لعمل اللجنة التشريعية لتقدير مشروعات القوانين .

- تعديل القانون المدني وغيره من القوانين باللغاء المواد الخالفة للشرعية وذلك كنص المادة الاولى من القانون المدني التي تحمل الشرعية الإسلامية في نهاية المصادر خلافاً لما اصيبح يقتفيه الدستور الان .

وهذه الاجراءات كلها وقائية حتى لانزع مجالاً لاي مجاذيل ان يقول ان القانون لا يلتفيه الا قانون او يقول ان القانون المدني موضوع قبل الدستور الى غير ذلك من وسائل الجدل .

- اعادة بناء المجتمع بناء اسلامياً وهذه مسألة تحتاج لبعض الوقت .



وما منع قوم الركادة الا منعوا التطر  
من السماء ولولا البهائم لم يطروا ،  
وما يخس قوم المكال والبزاز الا  
أخذوا بالسنين وشدة الثونة وجور  
السلطان ، وما حكم ابراهيم بغير  
ما انزل الله الاسلط الله عليهم دعوه  
ما سفندوا بعض ما في اديبه ، وما  
عطلوا كتاب الله وسنة نبئيه الا وجعل  
الله يأسهم بيدهم ..

■ ■ وعن تصور الحياة في المجتمع  
المصري بعد تطبيق الشريعة الإسلامية ،  
يتولى الدكتور عبد الله الشند ان كل  
ما يدعو للفتنة والتجسّر ويتمارض  
بالثالى مع احكام الشريعة الإسلامية  
سيقع تحت طائلة قانون العقوبات .  
وفي هذا القانون عقوبات على من  
يتسبّب في انسداد الفرد ، واخرى  
حاصة بانسداد المجتمع ..

هـ ايسة عبد الرحمن